ملخص خطبة الجمعة

بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٤

يتابع حضرته الحديث عن السرايا في عهد النبي ﷺ، وفي هذا الصدد أفرد هذه الخطبة للحديث عن:

سرية كُرْز بن جابر رضي الله عنه:

لقد تحدث حضرة ميرزا بشير أحمد رضي الله عنه عن هذه الغزوة وفق ما جاء كتب التاريخ والروايات فكتب:

كانت هذه الأيام خطيرة جداً على المسلمين حيث كان البلد كله يشتعل بنار العداوة بتحريض من قريش واليهود. وفي إطار سياستهم الجديدة، قرروا إلحاق الضرر بالمسلمين بطرق خفية بدلاً من شن هجوم مباشر على المدينة.

ففي شوال سنة ٦ هجرية، جاء بعض الرجال من قبيلتي عُكْل وعُرَيْنَة، وكان عددهم ثمانية، إلى المدينة وأظهروا محبتهم للإسلام وأسلموا. وبعد إقامتهم لفترة، اشتكوا من مشاكل في المعدة والطحال بسبب مناخ المدينة، فجاءوا إلى النبي ﷺ وقالوا: يا رسول الله! نحن أهل البادية وقد قضينا حياتنا مع الحيوانات ولسنا معتادين على حياة المدينة، لذلك مرضنا. فخرجوا بإذن النبي ﷺ إلى المرعى حيث كانت إبل المسلمين.

وعندما استقر هؤلاء الأشقياء هناك، وتفحصوا المكان جيداً، وأصبحوا بصحة جيدة بعد شرب ألبان الإبل والعيش في الهواء الطلق، هجموا فجأة على رعاة الإبل وقتلوهم بوحشية وذبحوهم كما تُذبح البهائم، ثم غرسوا أشواك الصحراء الحادة في ألسنتهم، حين كان رمق الحياة باقيا فيهم. فإذا حاولوا إصدار صوت أو تحركوا من شدة الألم، زادت الأشواك من عذابهم. ولم يكتف هؤلاء الظالمون بذلك، بل سَمَلوا بأسياخ محماة أعين المسلمين شبه الموتى. وهكذا مات هؤلاء المسلمون الأبرياء في العراء مضطربين من شدة العذاب. وكان من بينهم خادم خاص للنبي ﷺ اسمه يَسَار، وكان مسؤولاً عن رعي إبل النبي ﷺ.

وبعد أن أكمل هؤلاء الوحوش عملهم الوحشي، جمعوا الإبل وساقوها معهم. وصل الخبر إلى النبي ﷺ عن طريق أحد الرعاة الذي نجا منهم بالصدفة، أرسل النبي ﷺ على الفور مجموعة تتضمن عشرين صحابيا في أثرهم. كان هؤلاء القوم قد قطعوا مسافة قليلة، ولكن الله وفق المسلمين أن يلحقوا بهم ويأسروهم ويعودوا بهم مقيدين بالحبال. لم تكن أحكام واضحة قد نزلت بعد على النبي ﷺ لمعاقبة مثل هذه الأفعال، فكان ﷺ يتبع أحكام أهل الكتاب بحسب مبادئه القديمة، ما لم يترل حكم جديد في الإسلام، وقرر معاقبتهم بأخذ القصاص منهم بحسب الشريعة الموسوية وعاملهم بحسب ما عامل هؤلاء الظالمون الرعاةَ المسلمين. هذا كان تعليم موسى عليه السلام وكان معمولا به ما لم تترل أحكام الشريعة كاملةً. فعوملوا على هذا النحو لتكون هذه العقوبة عبرة للآخرين.

فقُتلوا بالطريقة نفسها. ولكن الله كان قد قدّر تعليما آخر للإسلام. وجاء النهي عن المُثلة حتى خلال العقوبات القصاصية الانتقامية، أي مُنع المسلمون من أي تشويه لجثة القتيل أو قطع أطرافه أو غير ذلك ولو قصاصا وعقابا.

إن ما عاقبهم به النبي ﷺ قصاصا منهم، فكان وفقًا للشريعة الموسوية قبل أن تنزل الأحكام الإسلامية في مثل هذه القضية. غير أن الأحكام الإسلامية نزلت بعد ذلك بوقت قريب واعتبرت مثل هذا التعذيب غير مشروع ولو عقابا وانتقاما. فقد ورد في صحيح البخاري ما نصه: أن النبي ﷺ كان بعد ذلك يحثّ على الصدقة وينهى عن المثلة. أي أن النبي ﷺ كان بعد هذا الحادث يأمر بالإحسان وحسن المعاملة وينهى عن تشويه جثث القتلى.

بعض الباحثين الغربيين، بمن فيهم وليام موير أيضا، قالوا لقد قُتل هؤلاء الصعاليك بمنتهى الهمجية والوحشية.

والرد على هذا الاعتراض:

هذا الحكم لم يكن من أحكام الإسلام، بل كان من أحكام شريعة موسى عليه السلام، التي لم ينسخها المسيح الناصري عليه السلام.

أما إذا كان هؤلاء المعترضون المسيحيون يقولون هذا واضعين في الاعتبار قول المسيح عليه السلام: "مَنْ لَطَمَكَ عَلَى خَدِّكَ الأَيْمَنِ فَحَوِّلْ لَهُ الآخَرَ أَيْضًا، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُخَاصِمَكَ وَيَأْخُذَ ثَوْبَكَ فَاتْرُكْ لَهُ الرِّدَاءَ أَيْضا، وَمَنْ سَخَّرَكَ مِيلاً وَاحِدًا فَاذْهَبْ مَعَهُ اثْنَيْنِ"، فالسؤال الذي يفرض نفسه هنا هو: هل هناك أي رجل أو امرأة أو جماعة أو حكومة من المسيحيين قد عمل بهذا التعليم؟ لا شك أن هذا التعليم صالح لوعظ الناس من على المنابر، ولكن يستحيل أن يكون أي عاقل مستعدا للعمل به.

ليست هناك ديانة يمكنها أن تباري الإسلام على أرض الواقع، لأن الإسلام لا يقول إلا ما يفعل، فلا هو يأمر –كالشريعة الموسوية– بالانتقام في كل حال، وبأخذ الثأر بدون النظر إلى الحيثيات، ولا هو يوصي –كالتعليم المسيحي– بعدم العقاب في أي حالة، وبتشجيع المجرم على ارتكاب الجريمة بمساعدته فيما يريد. إن الإسلام بعيد عن طريق الإفراط والتفريط ويعطي تعليما وسطا معتدلا هو الأساس للسلام الحقيقي في العالم، وهذا التعليم الإسلامي هو قول الله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ أي يجب أن تكون عقوبة كل سيئة بقدر حجمها وشدتها، ولكن إذا كان هناك أمل أن العفو عن الجاني أو الرفق به سيسفر عن إصلاحه، فالأفضل العفو عنه والرفق به، ومَن عفا وأصلح استحق الأجر عند الله تعالى. وفي حالة العقاب أيضا قد اشترط الإسلام أن لا تتجاوز العقوبة حدها الملائم، حيث حرّم الأعمال الوحشية مثل المثلة.

غزوة ذي قَرَدْ: هناك اختلاف بين أصحاب السيَر والمحدثين حول زمنها.

كتب حضرة مرزا بشير أحمد ﷺ أن غزوة ذي قَرَدْ كانت قبل غزوة خيبر في شهر محرم ٧ هـــ.

تُسمّى غزوة ذي قَرَدْ بغزوة الغَابَة أيضًا، لأنَّ لِقاح[1] النبي ﷺ كانت ترعى هناك.

وتفصيل ذلك كما يلي:

كان للنبي ﷺ عشرين لقحة وبعض الإبل أيضا، وكانت ترعى البيضاء، فأجدب ما هنالك، فقربوها إلى الغابة، فأغار عليهم عيينة بن حصن الفزاري، في أربعين فارسا فاستاقوها.

وخلال هذه الإغارة قتلوا ابن أبي ذر الذي كان يرعى اللقاح وسبوا زوجة أبي ذر واسمها ليلى، بينما نجت منهم زوجة ابن أبي ذر مع أنها كانت موجودة هناك.

و عُيَيْنَة بن حصن كان قائدًا لقبيلة بني فَزَارَة في غزوة الأحزاب. أسلم عُيَيْنَة بن حصن بعد فتح مكة. وارتد في عهد أبي بكر الصديق، عند نشوب فتنة الردة البغاة، ثم جاء بعد ذلك أسيرًا إلى أبي بكر الصديق ﷺ، فغفر له وأحسن إليه، فأسلم مرة أخرى. وعليه فقد ظلت حالة إيمانه غير ثابتة على النحو المذكور.

خرج سلمة بن الأكوع في طلب العدو، فأدركهم واسترد منهم جُلَّ ما أخذوه.

على أية حال، لما علم النبي ﷺ بالحادث أعلن في المدينة حالة الخطر، وقال للفرسان اخرجوا في طلب العدو حتى آتيكم. وركب ﷺ في خمسمائة وقيل: سبعمائة، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم، وخلف سعد بن عبادة في ثلاثمائة يحرسون المدينة. وكان قد عقد للمقداد بن عمرو لواء في رمحه.

****

[1] جمع لِقحة وهي الناقة الحلوب غزيرة اللبن. (المترجم)